

الباب السادس

نماذج البيانات الدورية

- الفصل الأول : مفاهيم بنود بيانات المركز المالي وأسس إعدادها..... ٢
- الفصل الثاني : مفاهيم القطاعات الواردة بنماذج توزيع الأصول والالتزامات بحسب قطاعات الأعمال... ٤
- الفصل الثالث : مفاهيم إعداد نماذج تحليل الأصول والالتزامات بحسب قطاعات الأعمال وقطاعات النشاط الاقتصادي..... ٧
- الفصل الرابع : بيان بنماذج البيانات الدورية التي تقدمها البنوك بخلاف تلك التي تقدمها في إطار الضوابط الرقابية..... ٩
- الفصل الخامس : بيان نماذج أسعار العائد على القروض والتسهيلات والأوراق التجارية المخصصة وأسعار العائد على الودائع والأنظمة الادخارية وكذا حسابات التوفير..... ١١

الفصل الأول

مفاهيم بنود بيانات المركز المالي وأسس إعدادها^١

أولاً : قواعد عامة

- ١- توافى البنوك البنك المركزي المصري بالمركز المالي على أساس شهري وجداول تحليل الأصول والالتزامات بحسب قطاعات الأعمال وقطاعات النشاط الاقتصادي وبعض البيانات الأخرى وفقاً للنماذج المعدة في هذا الشأن ، وذلك خلال فترة لا تجاوز اليوم الثامن من الشهر التالي لتاريخ المركز المالي، وترد هذه البيانات بعد أن يتم تدقيقها من خلال الإدارة المالية بالبنك بحيث تتطابق أرصدها مع ما هو مثبت بسجلات البنك ، ويقوم كل بنك بموافاة قطاع الرقابة والاشراف (الرقابة المكتبية) باسم المسئول عن الإدارة المالية وكذا من ينوب عنه في حالة غيابه وأرقام التليفونات الخاصة بهم بحيث يمكن الرجوع إليهم إذا تطلب الأمر، ويتم تقديم البيانات كاملة وفي المواعيد المحددة لها وتلافى إجراءات التعديلات بعد تقديمها، وأن عدم الالتزام بذلك سوف يعرض البنك المخالف لأى من الاجراءات الواردة فى المادة ١٣٥ من قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣، وما جاء بقرار مجلس إدارة البنك المركزى المصرى بجلسته المنعقدة فى ١٦ يونيو ٢٠٠٩ بشأن تعديل الجزاءات المالية التى يتم توقيعها على البنوك المخالفة للقواعد المنظمة لنظام تسجيل الائتمان بالبنك المركزي والمبلغ للبنوك بتاريخ ١٥ يوليو ٢٠٠٩ .
- ٢- يراعى إعداد البيانات وفقاً لقواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك وأسس الاعتراف والقياس المعتمدة من مجلس إدارة البنك المركزى المصرى بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠٠٨ .
- ٣- يقوم بالتوقيع على كل من المركز المالى والجداول والبيانات المشار إليها اثنان من المسئولين عن إدارة البنك، ويمكن الاكتفاء بتوقيع واحد إذا كان القائم بالتوقيع مصرحاً له بالتوقيع منفرداً عن البنك.
- ٤- يشمل المركز المالى البيانات التفصيلية الخاصة بالفروع العاملة فى مصر، أما البيانات الخاصة بالفروع فى الخارج فيظهر مجموعها المدين ضمن بند "أرصدة لدى البنوك"، ومجموعها الدائن ضمن بند " أرصدة مستحقة للبنوك".

^١ كتاب قطاع الرقابة الإشراف رقم ٢٢٦ الصادر بتاريخ ١١ أبريل ١٩٧٦ ، وكتاب دوري قطاع الرقابة والإشراف رقم ٢٤٣ الصادر بتاريخ ٢٩ يناير ١٩٧٩ .
^٢ كتابا قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٠٨ ، ٢٥ أغسطس ٢٠٠٩ .
^٣ كتاب قطاع الرقابة والإشراف رقم ٧٣ الصادر بتاريخ ١٤ يونيو ٢٠١٠ .

- ٥- فى حالة وجود مبالغ كبيرة تحت التسوية أو بيانات لم تتخذ بعد شكلها النهائى بحيث تؤثر فى دلالة المركز المالى كتلك الحالة التى تصاحب إعداد القوائم المالية السنوية، يقدم البنك مراكز مالية مؤقتة إلى أن يتم إجراء التسويات اللازمة فيعيد موافاة البنك المركزى المصرى بمراكز مالية نهائية عن أواخر الشهور التى أرسل عنها مراكز مؤقتة.
- ٦- يراعى إجراء مقاصة للحسابات الداخلية بين الفروع فى مصر وبعضها البعض، ويظهر رصيد المقاصة ضمن "الأصول الأخرى" إن كان مديناً أو "الالتزامات الأخرى" إن كان دائناً بحسب نوع العملة (عملة محلية / عملات أجنبية).
- ٧- لا يظهر ضمن الأصول إلا ما يملكه البنك أو الفرع منها، ويقتصر بالنسبة للالتزامات على تلك المستحقة على البنك أما الالتزامات العرضية فتظهر خارج المركز المالى، ويكون مجموعها مستقلاً عن مجموع كل من الأصول، والالتزامات وحقوق الملكية.
- ٨- يتم تبويب أرصدة المركز المالى على أساس الفترة المتبقية من آجال استحقاق تلك الأرصدة فى تاريخ المركز (الأوراق التجارية المخصومة ، القروض والتسهيلات الائتمانية المقدمة للعملاء ، الدوائج بخلاف الأنظمة الادخارية التى تدرج بحسب آجل التعاقد^١) مع إعادة جدولة آجال الاستحقاق بصفة تلقائية لدى إعداد المراكز المالية اللاحقة^٢.
- ٩- تُوفى البنوك البنك المركزى المصرى شهرياً بمذكرة منفصلة – رفق المركز المالى – تتضمن تفسيرات محددة ووافية للتغيرات الهامة التى تطرأ على بيانات المركز المالى للبنك بالمقارنة مع بيانات الشهر السابق.
- ١٠- فى إطار آلية سوق الصرف الأجنبى تقوم البنوك بإعادة تقييم الأرصدة بالعملات الأجنبية ذات الطبيعة النقدية فى مراكزها المالية الشهرية وميزانياتها المرحلية والسنوية وفقاً لما يلى^٣ :
- تقييم الأرصدة بالدولار الأمريكى فى نهاية كل شهر على أساس المتوسط المرجح للمعاملات بالدولار الأمريكى خلال اليوم بأكمله المعلن من غرفة إصدارات النقد الأجنبى علي شاشة رويترز صفحة ١ FEMF.
- يتم تحديد أسعار العملات الأخرى مقابل الجنيه المصرى من خلال Cross Rate فيما بين الدولار الأمريكى وهذه العملة.

^١ كتاب قطاع الرقابة والإشراف رقم ٣٥٠ الصادر بتاريخ ٢ أبريل ٢٠٠١.

^٢ كتاب قطاع الرقابة والإشراف رقم ٢٧٥ الصادر بتاريخ ٢٨ أغسطس ١٩٨٣.

^٣ كتاب قطاع الرقابة والإشراف رقم ٣٥٢ الصادر بتاريخ ٩ أبريل ٢٠٠١.

الفصل الثاني

مفاهيم القطاعات الواردة بنماذج توزيع الأصول

والالتزامات بحسب قطاعات الأعمال^١

١- قطاع الأعمال العام:

يتكون هذا القطاع مما يلي:

هيئات عامة اقتصادية

وهي الهيئات التي تمارس نشاطاً اقتصادياً يكون هدفه انتاج السلع أو الخدمات التي يمكن تقويمها بأسعار تبادلية ويغلب على أهداف نشاطها تحقيق الربح ، ويراعى تضمين هذا البند جوازاً المؤسسات الصحفية أخذاً في الاعتبار تبويب المؤسسات التي تتخذ شكل شركات قطاع عام أو تلك المنشأة وفقاً لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار كل في بنوده المختصة^٢.

شركات قطاع الأعمال العام

وهي الشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

شركات القطاع العام

وهي الشركات التي يمتلكها شخص عام بمفرده أو يساهم فيها مع غيره من الأشخاص العامة ، والشركات التي يساهم فيها شخص عام أو أكثر مع أشخاص خاصة أو يمتلك جزء من رأسمالها وذلك إذا صدر قرار من رئيس الجمهورية باعتبارها شركة قطاع عام.

٢- قطاع الأعمال الخاص:

يشمل هذا القطاع ما يلي:

شركات الأموال (قانون الاستثمار)

وهي الشركات الخاضعة لأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار (القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧

وتعديلاته).

^١كتاب قطاع الرقابة والاشراف رقم ٢٤٣ الصادر بتاريخ ٢٩ يناير ١٩٧٩ .
^٢كتاب قطاع الرقابة والاشراف الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ١٩٨٤ .

شركات الأموال الأخرى

وتشمل كافة شركات الأموال الأخرى ، من مساهمة وتوصية بالأسهم وذات مسؤولية محدودة وكذا فروع الشركات الأجنبية التي تعمل في مصر⁺ ، بخلاف شركات قطاع الأعمال العام وشركات القطاع العام وتلك المنشأة وفقاً لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار.

شركات الأشخاص

وتشمل شركات التضامن والتوصية البسيطة.

الجمعيات التعاونية

وهي التي تخضع للقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ وأية تعديلات لاحقة له.

منشآت فردية

وتشمل المعاملات بين الأفراد والمنشآت الفردية التي تتعلق بما يقومون به من نشاط زراعي ، صناعي ، جاري أو في الخدمات. وأنفق على أن يكون أساس التفرقة بين معاملات الأفراد والمنشآت الفردية هو القيد في السجل التجاري بالإضافة إلى ما يتوافر لدى البنك من معلومات عن عملائه ونشاطهم.

٣- قطاع الخدمات العام :

يتكون هذا القطاع مما يلي :

الخزانة والإدارة الحكومية

وتشمل حسابات وزارة المالية وجميع الوزارات الأخرى.

الحكومات المحلية

وتشمل مجالس المحافظات والمدن والقرى وكل ما يخص الحكم المحلي.

هيئات خدمية

وهي الهيئات العامة التي ترتبط بمجال الخدمات ويغلب على نشاطها أداء الخدمات العامة ولا يكون الهدف من نشاطها تحقيق ربح بالضرورة.

⁺كتاب قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ١٩٨٤.

٤- القطاع العائلي :

يتكون هذا القطاع مما يلي :

- أفراد طبيعيين : ويشمل المعاملات الشخصية مع الأفراد.
- هيئات محلية لا تهدف للربح : مثل الجمعيات الخيرية والنقابات وما شابه ذلك.
- هيئات أجنبية تعمل في مصر : بخلاف ودائع المعونة الأمريكية والتي يفرد لها بند مستقل.

٥- قطاع العالم الخارجي (بخلاف البنوك) :

ويشمل جميع المنشآت والهيئات (بخلاف البنوك) والأفراد التي تقع خارج حدود جمهورية مصر العربية.

الفصل الثالث

مفاهيم إعداد نماذج تحليل الأصول والالتزامات بحسب قطاعات الأعمال

وقطاعات النشاط الاقتصادي^١

- ملخص المركز المالي :

- قروض وتسهيلات ائتمانية مقدمة للعملاء :

تدرج أرصدة التسهيلات الائتمانية بإجمالي قيمتها^٢ على أن يتضمن جانب الالتزامات قيمة المخصصات المتعلقة بها ، ولا تشمل المبالغ المستحقة على البنوك بما فيها البنك المركزي المصري.

- الأوراق المالية والاستثمارات :

ويشمل الأوراق المالية والاستثمارات ملك البنك ، ولا يشمل الأوراق المودعة لديه كأمانة أو المقدمة ضماناً لبعض أصوله.

- الأوراق التجارية المخصوصة :

يتضمن أيضاً الأوراق التجارية التي استحققت الدفع بما في ذلك تلك المرسلة للبر وتستو.

ويقصد بالأوراق التجارية تلك الأوراق التي تنشأ عن عمليات تجارية بحتة وتحمل توقيعين تجاريين على الأقل لا يكون أحدهما توقيع البنك القائم بالخصم ، وكذا الكمبيالات المستندية ولو كانت تحمل توقيعاً واحداً. وبالنسبة للسندات الأذنية التي تحمل توقيعاً واحداً وتلك التي تُحرر مباشرة لأمر البنك القائم بالخصم فتدخل ضمن التسهيلات الائتمانية المقدمة للعملاء.

أما أوراق البيع بالتقسيط يقصد بها الأوراق التجارية المخصوصة والمسحوبة سداداً لمبيعات بالتقسيط لأغراض استهلاكية.

- الودائع :

لا يشمل المبالغ المستحقة للبنوك بما في ذلك البنك المركزي المصري ، بينما يشمل الالتزامات قبل العملاء نظير اعتمادات مفتوحة بالعملات الأجنبية ، وتوزيعها : تحت الطلب ، لأجل وبإخطار والتوفير ، مجمدة أو محتجزة بحيث يشمل الأرصدة المستحقة الدفع عن الطلب بما في ذلك المبالغ المعلة بأسماء العملاء (تحت الطلب) والأرصدة ذات الأجل الثابت أو التي يلزم تقديم إخطار قبل سحبها وكذلك الودائع في صندوق التوفير (لأجل وبإخطار والتوفير) والأرصدة المجمدة أو المحتجزة مقابل ضمانات أو اعتمادات مفتوحة بالعملات المحلية والأجنبية (مجمدة أو محتجزة).

^١ كتاب قطاع الرقابة الإشراف رقم ٢٤٣ الصادر بتاريخ ٢٩ يناير ١٩٧٩.

^٢ كتاب قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ٦ نوفمبر ١٩٩٧.

- المستحق على البنوك والمستحق لها :

ويشمل أرصدة المبالغ المستحقة على البنك المركزى المصرى والبنوك المحلية والبنوك الخارجية ، وكذا أرصدة المبالغ المستحقة لهذه البنوك موزعة بين أرصدة الحسابات الجارية وأرصدة الحسابات الأخرى وبالعملة المحلية وبالعملات الأجنبية.

الفصل الرابع

بيان بنماذج البيانات الدورية التي تقدمها البنوك بخلاف تلك التي تقدمها في أطار الضوابط الرقابية

- نموذج رقم ١٥٠٠ المركز المالي*
- نموذج رقم ١٥٠١ مرفقات المركز الشهري*
- نموذج رقم ١٥٥٠ خطابات الضمان القائمة*
- نموذج رقم ١٦٠٠ تحليل الاصول و الالتزامات بحسب قطاعات الاعمال وقطاعات النشاط الاقتصادي*
- نموذج رقم ١٦٣٠ قائمة الدخل عن الفترة المنتهية في*
- نموذج رقم ١٩٠١ توزيع ارصدة الودائع والقروض والتسهيلات والاوراق التجارية المخصصة للقطاع العام*
- نموذج رقم ٢٣٠٠ تحليلي لأرصدة السندات الحكومية التي يكتنيها البنك*
- نموذج رقم ٢٤٠١ أرصدة القروض والتسهيلات المقدمة للعملاء بالعملة المحلية مقابل ودائع أو خطابات ضمان بالعملات الأجنبية*
- نموذج رقم ٣٥٠١ تطور أرصدة الانظمة الادخارية*
- نموذج رقم ١٥٨١ محفظة القروض والتسهيلات المقدمة لشركات قابضة*
- نموذج رقم ١٥٨٢ القروض والتسهيلات المشتركة*
- نموذج رقم ١٥٩٠ محفظة القروض والتسهيلات مقابل اوراق مالية*
- نموذج رقم ١٦٠١ التوزيع التكرارى*
- نموذج رقم ١٦٣١ التحليل القطاعي (أنشطة وقطاعات جغرافية)*
- نموذج رقم ١٨٠١ توزيع ارصدة الودائع و القروض والتسهيلات والاوراق التجارية المخصصة قطاع الخدمات العام*
- نموذج رقم ٢٥٠١ تركز أرصدة كبار العملاء شاملا الأطراف المرتبطة (الودائع والقروض)*
- نموذج رقم ٢٨٠١ تحليل ارصدة القروض والتسهيلات المقدمة للأفراد الطبيعيين والمؤسسات*

*كتاب وكيل المحافظ الصادر بتاريخ ١٤ يونيو ٢٠١٠.

- نموذج رقم ٢٦٠١ الأوراق التجارية المخصصة للاستثمارات فى الاوراق بقطاع العالم الخارجى*
- نموذج رقم ٢٩٠١ التوزيع الجغرافى*
- نموذج رقم ٣٠٠١ المعاملات مع الاطراف ذوي العلاقة*
- نموذج رقم ٣١٠١ البيانات المجمعة للفروع المحلية والخارجية*
- نموذج رقم ٣٢٠١ البيانات المجمعة للبنك و الكيانات التابعة له*
- نموذج رقم ٣٣٠٠ ارصدة القروض والتسهيلات التى تم اعدامها خلال السنة المالية المنتهية فى*
- نموذج رقم ٣٤٠٠ التسهيلات الانتمانية للمؤسسات وفقاً للقطاعات*
- نموذج رقم ٥٠٠١ رصيد النقدية لدى البنك⁺
- نموذج رقم ٥٠٠٢ التحويلات الخارجية الواردة والصادرة⁺
- نموذج رقم ٥٠٠٣ بالعروض المقدمة ورصيد العمليات المنفذة وغير المنفذة بالدولار الامريكى
فى إطار آلية الـ FX Auctions *
- نموذج رقم ٥٠٠٤ الشركات التى قامت بسحب نقدي تراكمي يجاوز ٥٠ الف دولار اسبوعياً*
- نموذج رقم ٥٠٠٥ التوزيع التكراري لرصيد الطلبات القائمة وغير المنفذة بالدولار الامريكى*
- نموذج رقم ٥٠٠٧ متابعة العملاء محل الاخفاق من جانبها فى اثبات جدية العمليات الاستيرادية*
- نموذج رقم ٥٠٠٩ أسماء مديري الإدارات الرئيسية ووسائل الاتصال*
- نموذج رقم ٥٠١٠ حصائل العملاء بالعملات الأجنبية خلال الشهر الناشئة عن تصدير سلعى
أو تقديم خدمات*
- بيانات اسبوعية - ارصدة الودائع والقروض للعملاء - السيولة⁺

*كتاب السيد نائب المحافظ الصادر بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠١٣.
⁺فى إطار المتابعة المستمرة واللصيقة للبنوك اعتباراً من أوائل فبراير ٢٠١١.
*كتاب قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١٣.
*كتاب قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١٣.
*كتاب السيد نائب المحافظ الصادر بتاريخ ١١ أبريل ٢٠١٣.
*كتاب السيد نائب المحافظ الصادر بتاريخ ٢٧ مارس ٢٠١٢.
*كتاب قطاع الرقابة والإشراف الصادر بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١٣.
*كتاب السيد نائب المحافظ الصادر بتاريخ
⁺فى إطار المتابعة المستمرة واللصيقة للبنوك اعتباراً من أوائل فبراير ٢٠١١.

الفصل الخامس

بيان نماذج أسعار العائد على القروض والتسهيلات والأوراق التجارية المخصومة

وأسعار العائد على الودائع والأنظمة الادخارية وكذا حسابات التوفير^١

في ضوء ما رسمه القانون رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠٣ الخاص بالبنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد من مهام للبنك المركزي المصري ومن بينها وضع السياسات النقدية والائتمانية والمصرفية. وحيث أن سعر العائد يعد بمثابة احد أهم المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر على النشاط الاقتصادي ، فقد روى ضرورة توافر بيانات عن أسعار العائد على الودائع والقروض والتسهيلات بصورة تفصيلية (حسب نوع العملة - آجال الاستحقاق - قطاعات النشاط الاقتصادي - قطاعات الأعمال - تصنيف الأنشطة الاقتصادية) بما يخدم التحليل الاقتصادي والمصرفي ولأغراض الدراسات التي تجريها السياسة النقدية

١ . تقوم البنوك باستيفاء النماذج التالية :

- نموذج رقم (٦٠٠٠) المتعلق بتحليل أسعار العائد على القروض والتسهيلات والأوراق التجارية المخصومة المقدمة لكل من قطاع الأعمال الخاص ، القطاع العائلي ، والقروض والتسهيلات الأخرى الممنوحة لباقي القطاعات الاقتصادية بالإضافة إلى تحليل القروض والتسهيلات والأوراق التجارية المخصومة المقدمة للقطاع العائلي وفقاً لنوع الضمانة .
- نموذج رقم (٦٠٠١) والمتعلق بتحليل أسعار العائد على القروض والتسهيلات والأوراق التجارية المخصومة المقدمة لقطاع الأعمال الخاص بصورة تفصيلية تعكس توزيعها على قطاعات النشاط الاقتصادي الأربعة الرئيسية .
- نموذج رقم (٦٠٠٢) والمتعلق بتحليل أسعار العائد على الودائع الانظمة الادخارية وكذا حسابات التوفير على مستوى الأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتبارية .

^١ كتاب السيد نائب المحافظ رقم (١٣٢) الصادر بتاريخ ١٢ أكتوبر ٢٠١٤ .

٢. يتم اعداد كافة هذه النماذج بحسب أجل التعاقد على أن تتطابق الارصدة الواردة بها مع الارصدة الواردة بالنماذج التى ترسل لقطاع الرقابة والاشراف- الرقابة المكتبية على مستوى اجماليات الارصدة .

٣. يؤخذ فى الاعتبار لدى إعداد النموذج ٦٠٠١ ماورد بالكتاب الدورى رقم (١٩) الصادر فى ١٤ أبريل ٢٠٠٨ بشأن تحديث تصنيف الأنشطة الاقتصادية لعملاء الجهاز المصرفي بالإضافة إلى التبويب النوعي الوارد بنهاية النموذج تحت بند ملاحظات هامة .

هذا وتقوم البنوك باستيفاء هذه النماذج بصفة شهرية فى موعد غايته الحادى والعشرون من الشهر التالى للشهر المعد عنه البيان اعتبارا من المركز فى نهاية أكتوبر ٢٠١٤ .

هذا ويستمر موافاة قطاع السياسة النقدية بالنموذج الورقى الشهرى الخاص بحجم الودائع الجديدة وحجم التسهيلات الائتمانية المستخدمة والمتوسط المرجح لسعر العائد عليها طبقاً للخطاب الدورى رقم (٤) الصادر من السياسة النقدية فى ٢٣ أغسطس ٢٠٠٥ ، وكذا نشرة أسعار المنتجات طرف البنك (القروض والتسهيلات والودائع) وسيتم الاخطار بإيقاف أي من هذه البيانات فى حينه .